

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

@ 456 @ وخبر ' خير الشهود من شهد قبل أن يستشهد ' فحمل الأول على غير شهادة الحسين والثاني عليها ، أو يحمل الأول على ما لو كان من له الشهادة عالماً بها والثاني على خلافه . .

ومثل له آخرون - أيضاً - بخبر الشيخين أن المصطفى